

Document: EB 2020/131(R)/R.21/Rev.1
Agenda: 7(d)
Date: 8 December 2020
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

إطار الاقتراض المتكامل في الصندوق

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي
الأشخاص المرجعيون:
نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Deirdre Mc Grenra
مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية
والعلاقات مع الدول الأعضاء
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

Alvaro Lario
نائب الرئيس المساعد
كبير الموظفين الماليين وكبير المراقبين الماليين
دائرة العمليات المالية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2403
البريد الإلكتروني: a.lario@ifad.org

Benjamin Powell
أمين الخزانة ومدير
شعبة خدمات الخزانة
رقم الهاتف: +39 06 5459 2251
البريد الإلكتروني: b.powell@ifad.org

Natalia Toschi
رئيسة وحدة التمويل
شعبة خدمات الخزانة
رقم الهاتف: +39 06 5459 2653
البريد الإلكتروني: n.toschi@ifad.org

المجلس التنفيذي – الدورة الحادية والثلاثون بعد المائة
روما، 7-9 ديسمبر/كانون الأول 2020

للموافقة

المحتويات

ii	موجز تنفيذي
1	أولاً- الخلفية والأساس المنطقي لإطار الاقتراض المتكامل
3	ثانياً- الأهداف والنطاق
4	ثالثاً- الركائز الخمس لأنشطة الاقتراض في الصندوق
4	ألف- المقرضون المؤهلون
8	باء- أنواع أدوات الاقتراض
8	جيم- استخدام الأموال المقترضة
9	دال- حوكمة الاقتراض
10	هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر
14	رابعاً- أحكام محددة للاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول من خلال قروض الشركاء الميسرة

الملاحق

15	الملحق الأول- الشروط والأحكام الخاصة بإطار قروض الشركاء الميسرة
19	الملحق الثاني- مقارنة بين إطار الاقتراض المتكامل، وإطار الاقتراض السيادي، وإطار قروض الشركاء الميسرة

توصية بالموافقة

المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على إطار الاقتراض المتكامل كما هو وارد في هذه الوثيقة.

موجز تنفيذي

- 1- سيظل للاقتراض دور مهم في تمكين الصندوق من بلوغ ما يصبو إليه من طموحات. وتماشيا مع خطة عمل أديس أبابا، وكما أكدت التوجهات الاستراتيجية للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق،¹ يطمح الصندوق إلى زيادة التمويل المقدم إلى جميع المقترضين المؤهلين والحفاظ في الوقت نفسه على استدامته المالية. وهذه الزيادة مطلوبة لتعظيم دعم الصندوق لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بل وتكتسي الآن أهمية أكبر في ضوء التحديات العالمية التي تؤثر على الدول الأعضاء في الصندوق بسبب حالة الطوارئ الناجمة عن كوفيد-19. وبينما سيظل تجديد الموارد حجر الأساس الذي يستند إليه التمويل في الصندوق، يدرك الصندوق أن الحالة العامة المتوقعة في الدول الأعضاء المساهمة والمتلقية على حد سواء ربما ستشهد زيادة في احتياجات التمويل بالتزامن مباشرة مع ندرة التمويل الذي يمكن الوصول إليه بسهولة. ولبلوغ مستويات التنفيذ المطلوبة لتحقيق أثر ملموس لصالح المستفيدين من الصندوق، يُشكل الاقتراض مكونا ضروريا للتمويل في الصندوق. وتمثل القاعدة العالمية من عملاء الصندوق جانبا رئيسيا من جوانب القوة التشغيلية والمالية بالنظر إلى أن الموارد المقترضة يمكن استخدامها ليس فقط لتمويل المشروعات في البلدان متوسطة الدخل من الشريحة العليا، بل ويمكن استخدامها أيضا في تمويل مجموعة مختارة من البلدان متوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والبلدان منخفضة الدخل المقترضة بشروط شبه تيسيرية وبشروط تيسيرية.²
- 2- ويشكل إطار الاقتراض المتكامل أداة حاسمة لزيادة إمكانية حصول الصندوق على التمويل بكفاءة وعلى نحو فعال من حيث التكلفة. وقد كان لإطار الاقتراض السيادي الحالي، وإطار قروض الشركاء الميسرة دور أساسي في زيادة قدرة الصندوق على الإنجاز منذ فترة التجديد العاشر للموارد فصاعدا. غير أن النطاق الذي يغطيه هذان الإطاران يقتصر على النظراء السياديين والقروض الثنائية. ويمكن للطابع الثنائي للقروض السيادية أن يحول دون استمرار المقرضين الحاليين في تمويل الصندوق بسبب مخاطر التركيز، كما أن ذلك يمنح المقرضين مساحة أكبر لإملاء شروطهم. ويقترح إطار الاقتراض المتكامل بعض الابتكارات وتحديثين مقارنة بإطار الاقتراض السيادي السابق من أجل تعزيز قدرة الصندوق على الاقتراض عن طريق تنوع مصادر تمويله وتحسين توقيت الاقتراض وأسعاره. وبدعم من تصنيفه الائتماني، سيكون الصندوق في أفضل وضع من خلال إطار الاقتراض المتكامل لتنوع مصادر تمويله بشكل حصيف.
- 3- ويشكل إطار الاقتراض المتكامل أيضا أداة مهمة لتعزيز إدارة السيولة في الصندوق. ويتمثل الهدف الأساسي لسياسة السيولة في الصندوق في الوفاء بالتزامات الصرف للقروض والمنح الموافق عليها والمقدمة إلى الدول الأعضاء. وبما يتماشى مع سياسة السيولة في الصندوق (وتحديثاتها الحديثة)،³ سيعزز الصندوق تركيزه على تخطيط سيولته قصيرة الأجل. ومن خلال إطار الاقتراض المتكامل، سيكون الصندوق في وضع أفضل لتعزيز السيولة لديه حسب الحاجة وعند الاقتضاء لصرف مخصصات برنامجه المتنامي من القروض والمنح في الوقت المناسب.

¹ انظر التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق: التوجهات الاستراتيجية (IFAD12/1/R.6).

² وهذا الأخير عن طريق القروض المقدمة بشروط تيسيرية، مثل قروض الشركاء الميسرة.

³ انظر الوثيقة EB 2020/131(R)/R.20.

4- ومع ذلك، سيزداد الرفع المالي في الصندوق تدريجياً، وسيظل أقل من سقف نسبة الدين إلى رأس المال البالغ 35 في المائة خلال التجديد الثاني عشر للموارد. وتُدرَك الإدارة ضرورة توشي الحصافة في زيادة الرفع المالي. ولذلك لا يقترح إطار الاقتراض المتكامل زيادة في أي من النسب المالية الحالية⁴ التي حددها إطار الاقتراض السيادي في عام 2015 والمطبقة أيضاً على الاقتراض من خلال إطار قروض الشركاء الميسرة. ولا يزال هذا المستوى من الرفع المالي ملائماً لطموحات التجديد الثاني عشر للموارد.

5- ويلغى إطار الاقتراض المتكامل إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة ويحل محلها، ويجمع أحكاماً معينة من هذين الإطارين السابقين في هذا الإطار الشامل. ويضع وينظّم إطار الاقتراض المتكامل خمس ركائز تحكم جميع أنشطة الاقتراض في الصندوق. وهذه الركائز هي: المقرضون المؤهلون، وأنواع أدوات الاقتراض، واستخدام الأموال المقترضة، وحوكمة الاقتراض، وحدود الاقتراض وإدارة المخاطر. ويمثل إطار الاقتراض المتكامل وثيقة شاملة قائمة بذاتها تجمع بين الأحكام ذات الصلة من إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة؛ ويمكن أن يواصل الصندوق الدخول في ترتيبات الاقتراض السيادي وقروض الشركاء الميسرة رهناً بالمعايير التي يقررها إطار الاقتراض المتكامل هذا. وتُقلت الأحكام ذات الصلة من إطار قروض الشركاء الميسرة إلى إطار الاقتراض المتكامل وترد في قسمه الرابع وملحقه الأول. ودرءاً للشك، ستكون القروض الموقعة قبل الموافقة على إطار الاقتراض المتكامل خاضعة لإطار قروض الشركاء الميسرة و/أو إطار الاقتراض السيادي الساريين وقت الموافقة عليها، حسب الاقتضاء.

6- ويقترح إطار الاقتراض المتكامل، في حدود ركائزه الخمس، ابتكارين، هما الركيزتان ألف وباء، وتحديثين للركيزتين ألف وهاء من إطار الاقتراض السيادي الأصلي. ولا يُقترح أي تغيير في الركيزة جيم المتعلقة باستخدام الأموال المقترضة والركيزة دال التي تُنظّم حوكمة الاقتراض عما هو في إطار الاقتراض السيادي الأصلي.

الابتكاران:

ألف- المقرضون المؤهلون. بالإضافة إلى الدول السيادية والمؤسسات التي تدعمها الدول⁵، يقترح إطار الاقتراض المتكامل إدراج المؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف وكذلك المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة (مثل التمويل المستدام، والتمويل الاجتماعي، والتمويل الأخضر) في مجموعة المقرضين المؤهلين. سيُخطر الصندوق أعضاء المجلس التنفيذي من خلال منصة الدول الأعضاء بأية معاملات محتملة للاقتراض أو إصدار للدين الخاص مع مؤسسات فوق وطنية ومتعددة الأطراف قبل عملية الاستعراض ذات الصلة التي تجريها لجنة مراجعة الحسابات للسماح لهؤلاء الأعضاء بالتعبير عن أية شواغل تتعلق بالمعاملة المقترحة. وستتم معالجة هذه الشواغل، حسب الاقتضاء، قبل تقديم أية مقترحات إلى لجنة مراجعة الحسابات ذات الصلة لاستعراضها وموافقة المجلس التنفيذي عليها بعد ذلك.

باء- أنواع أدوات الاقتراض. يقترح إطار الاقتراض المتكامل إدراج إمكانية الاقتراض من خلال السندات الخاصة - المتفاوض عليها ثنائياً - بالإضافة إلى القروض المتفاوض عليها ثنائياً.

عدم إدخال أية تغييرات:

جيم- استخدام الأموال المقترضة. لا يقترح إطار الاقتراض المتكامل تغييرات على استخدام الأموال المقترضة. وسيستخدم الاقتراض لتمويل أصول الصندوق من القروض وفقاً لشروط التسعير السائدة

⁴ انظر القسم ثالثاً - هاء.

⁵ تشير عبارة "الدول السيادية" إلى الدول الأعضاء في الصندوق والدول السيادية غير الأعضاء في الصندوق. وتشمل المؤسسات المدعومة من الدول جميع المؤسسات المملوكة للدولة أو الخاضعة لسيطرة الدولة ومؤسسات التمويل الإنمائي في الدول الأعضاء في الصندوق.

في الصندوق، لضمان عدم تخصيص التمويل لأغراض بعينها وعدم تقديم إعانات من موارد الصندوق.

دال- حوكمة الاقتراض. لا يقترح إطار الاقتراض المتكامل تغييرات في السلطة المطلوبة للدخول في اتفاقيات الاقتراض: سيتم عرض جميع المقرضين واتفاقيات الاقتراض (بما في ذلك مع المقرضين الحاليين) على المجلس التنفيذي للموافقة عليها. ولضمان الوصول إلى الاقتراض في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة، يجوز أن تطلب الإدارة، عند الاقتضاء، موافقة المجلس التنفيذي على المقرضين ومقترحات الاقتراض بالمراسلة على أساس عدم الاعتراض (أو أي وسيلة أخرى يتم الاتفاق عليها من وقت لآخر). كما سيوافق المجلس التنفيذي على خطة تمويل سنوية، وستعرض على المجلس التنفيذي في نفس وقت الموافقة على وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات.

تحديثات إطار الاقتراض السيادي الأصلي

ألف- المقرضون المؤهلون. يقترح إطار الاقتراض المتكامل وقف العمل بحكم الإضافية المنصوص عليه في إطار الاقتراض السيادي الحالي الذي يتوخى ألا يدخل الصندوق في معاملة اقتراض مع دولة عضو أو مؤسسة تدعمها دولة عضو إلا إذا كانت الموارد الأساسية التي تقدمها الدولة العضو لتجديد الموارد تبلغ 100 في المائة على الأقل من المبلغ الذي ساهمت به في دورة تجديد الموارد السابقة. ونظرا لاعتماد الصندوق المتزايد على الاقتراض، فإن هذا الحكم يحد إمكانية الاقتراض من المؤسسات التي تدعمها الدول ولا يضيف قيمة إلى اقتراض الصندوق. وستظل قاعدة الإضافية صالحة لإطار قروض الشركاء الميسرة، على النحو الوارد بمزيد من التفصيل في القسم رابعا.

هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر. يقترح إطار الاقتراض المتكامل استخدام طريقة أكثر حصافة وتحفظا في حساب نسبة الدين إلى رأس المال بما يتفق مع أفضل الممارسات المعمول بها في هذا المجال ووفقا للمنهجيات التي تنتهجها وكالات التصنيف.

7- **سيتم تفعيل الإطار الجديد لإدارة الأصول والخصوم بشكل كامل مع تعزيز القياس، والرصد، والإبلاغ لإدارة الاقتراض ضمن حدود إقبال الصندوق على المخاطر.** ومع حصول الصندوق على التمويل من مجموعة أوسع من المقرضين بمجموعة متنوعة من الأدوات والشروط المالية، سيكون إطار إدارة الأصول والخصوم أساسيا في دفع استراتيجية الاقتراض في الصندوق. وسيُدمج إطار إدارة الأصول والخصوم عن طريق نظام مخصص لإدارة الأصول والخصوم سيتم وضعه في عام 2021. وسيتيح ذلك رصدًا محسّنًا لأجل استحقاق ديون الصندوق، وملاحق إعادة التسعير، وحسابا أكثر دقة لمدة الأصول والخصوم لضمان إدارة حالات عدم التوافق عبر الميزانية العمومية بأكملها لحماية رأس مال الصندوق⁶.

8- **وسيجري تطبيق ركائز إطار الاقتراض المتكامل بغض النظر عن أي قرار متعلق بوضع آلية لتخصيص الأموال المقترضة.** وليس من قبيل التخصيص ما يتخذ من قرارات استراتيجية بشأن وضع آلية تخصيص منفصلة لتوجيه الأموال المقترضة. وأهم شرطين من شروط الاقتراض في الصندوق هما الاستدامة المالية وتجنب استخدام مساهمات الأعضاء في تقديم إعانات تعويضية للأموال المقترضة.

9- **ولا يُدخل إطار الاقتراض المتكامل إمكانية الاقتراض من السوق.**⁷ ولا يمتلك الصندوق القدرة على إصدار سندات في الأسواق المالية العامة. وستقع على الهيئات الرئاسية المختصة في الصندوق مسؤولية الموافقة على أي توصية تقدمها الإدارة في المستقبل بإدخال إمكانية مثل هذا الاقتراض.

⁶ انظر الوثيقة EB 2019/129/R.46.

⁷ انظر القرار 41-د/204 بشأن التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. ويمكن أن تتيح الإصدارات العامة للسندات الوصول إلى مجموعة واسعة من المستثمرين الأفراد أو المؤسسات. وتُباع هذه السندات من خلال بيع تفاوضي أو تنافسي ويتم تداولها بنشاط في السوق الثانوية.

أولاً- الخلفية والأساس المنطقي لإطار الاقتراض المتكامل

- 1- في ظل توقع ازدياد الطلب العالمي على ميزانيات المعونة السيادية في السنوات المقبلة، بدأت جميع مؤسسات التمويل الإنمائي توسيع مصادر تمويلها من أجل تلبية الاحتياجات المتزايدة من التمويل عن طريق استخدام ميزانياتها العمومية على الوجه الأمثل. واتبع الصندوق مسار مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى عن طريق البدء في زيادة أسهم رأسماله بحصافة. ووافق المجلس التنفيذي في عام 2015 على إطار الاقتراض السيادي الذي يحكم اقتراض الصندوق من الدول السيادية والمؤسسات التي تدعمها الدول من أجل زيادة تمويل برنامج القروض والمنح في الصندوق. وفي عام 2017، وافق المجلس التنفيذي أيضا على إطار قروض الشركاء الميسرة. ويغطي إطار قروض الشركاء الميسرة، الذي يتواءم كثيرا مع الأطر التي أدخلت في المؤسسة الدولية للتنمية وصندوق التنمية الأفريقي، القروض المقدمة إلى الصندوق من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول بشروط تيسيرية للغاية. وتتيح هذه الشروط إعادة إقراض تلك القروض إلى أعضاء الصندوق الأشد احتياجا.
- 2- وتتطلب التحديات العالمية الراهنة استجابة أسرع من مؤسسات التمويل الإنمائي. ولا تزال العواقب طويلة الأجل الناجمة عن أزمة كوفيد-19 غير معروفة. ومما لا شك فيه أن العالم سيواصل مواجهة ركود اقتصادي بينما سنتفاهم في الوقت نفسه الاحتياجات التمويلية في كثير من البلدان. وستتطلب التأثيرات المشتركة الناشئة عن تلك القوى من مؤسسات التمويل الإنمائي تعزيز جهودها كي تظل ملائمة لواقع الحال ولكي تستمر في إحداث فرق من خلال التمويل المعاكس للاتجاهات الدورية.
- 3- ويزعم الصندوق مواصلة الاقتراض تدريجيا وبحصافة وبما يتماشى مع مستوى رأسماله. ويتمثل طموح الصندوق في تعظيم التمويل من أجل المستفيدين المستهدفين والقيام بذلك على نحو مستدام. ومما سيحد من الرفع المالي في الصندوق في نهاية المطاف قدرة رأسماله على دعم زيادة الأصول من القروض المرتبطة بالتنمية، وسيتوافق مسار زيادة الاقتراض مع التوجيه الاستراتيجي من الأعضاء. وخلال الفترة المشمولة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، من المتوقع بقاء نسبة الدين إلى أسهم رأس المال أقل من الحد الأقصى المحدد بنسبة 35 في المائة في إطار الاقتراض السيادي، والمدرجة دون تغيير في إطار الاقتراض المتكامل.
- 4- ولتحقيق هدفه، على الصندوق أن يوسع قاعدته من المقرضين ويزيل، قدر الإمكان، الحواجز التي تعترض النظراء المحتملين. وتتوقع وثيقتي التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق: التوجيهات الاستراتيجية⁸ والتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق: نموذج العمل والإطار المالي للفترة 2022-2024⁹ مختلف سيناريوهات تجديد الموارد التي سيشكل فيها الاقتراض جزءا مهما من تعبئة الموارد. وفي حين أن مساهمات تجديد الموارد ستظل حجر الأساس لتمويل الصندوق، سيكون للديون دور أكبر في هيكل تمويل الصندوق. ومن الأهمية الحاسمة فتح فرص تمويلية جديدة من أجل زيادة الأثر الإنمائي للصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تيسير الحصول على السيولة في التوقيت المناسب من أجل الوفاء بالتزامات الصرف. ومن خلال إطار الاقتراض المتكامل، وبدعم من تصنيفه الائتماني، سيكون الصندوق في وضع أقوى لتعزيز سيولته حسب الحاجة وعند الاقتضاء.
- 5- وستدار التزامات الصندوق الناشئة عن الاقتراض بطريقة شاملة. وبغض النظر عن الجهة المقرضة، يمثل الاقتراض التزاما ماليا على ميزانية الصندوق العمومية، ويمول أصول قروض الصندوق. ومثلما في أي مؤسسة مالية، فإن مستوى الرفع المالي العام ينبغي أن يحدده مستوى إقبال الأعضاء على المخاطر. وينبغي أن تكون تركيبة الاقتراض بين مجموعة آجال الاستحقاق، والعملات، وأسعار الفائدة، مرتبطة بمخاطر

⁸ انظر الوثيقة IFAD12/1/R.6.

⁹ انظر الوثيقة IFAD12/2(R)/R.2.

الميزانية العمومية، وينبغي رصدها من خلال إطار إدارة الأصول والخصوم.¹⁰ وسيتم تنفيذ نظام مخصص لإدارة الأصول والخصوم في عام 2021 لدعم الإبلاغ إلى الإدارة والمجلس التنفيذي.

6- **إطار الاقتراض المتكامل هو أداة مالية وسيجري تطبيقه في امتثال لسياسات الصندوق المالية.** وتضع سياسة السيولة وسياسة كفاية رأس المال في الصندوق الحدود الرئيسية لتحديد قدرة الصندوق على عقد الالتزامات (أو التمويل). وهذه القدرة تحدّد المستوى المستدام لبرنامج القروض والمنح وفقا لوثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات. وتعمل جميع السياسات المالية داخل إطار إدارة الأصول والخصوم الذي يحدّد المبادئ التوجيهية لإدارة التعرض للمخاطر في الميزانية العمومية للصندوق من أجل التخفيف من المخاطر المالية. وستقوم خطة الاقتراض، التي ستتم الموافقة عليها كجزء من الموارد المتاحة لعقد الالتزامات، بتفعيل اقتراض الصندوق وستوضع وفقا للمعايير المحددة في السياسات المالية ذات الصلة.

الشكل 1

علاقة إطار الاقتراض المتكامل بالسياسات والأدوات القائمة



7- **تحديد المسؤولية¹¹.** تماشيا مع اتفاقية إنشاء الصندوق، ينص البند 3 من المادة 3 بشأن تحديد المسؤولية القانونية على أن تعزز الإدارة حماية الدول من أي التزام ينتج عن اقتراض الصندوق عن طريق ضمان أن تشمل وثائق التمويل على أحكام تفيد بأنه لا يعتبر العضو بسبب عضويته مسؤولا قانونا عن تصرفات الصندوق أو التزاماته.

8- وتم تنظيم الجزء المتبقي من إطار الاقتراض المتكامل على النحو التالي: القسم ثانيا يتناول بالوصف أهداف إطار الاقتراض المتكامل ونطاقه؛ ويصف القسم ثالثا الركائز الخمس التي ينظمها الإطار، ويتناول بالتفصيل الابتكارات المقترحة؛ ويوضح القسم رابعا الأحكام المحددة التي ستطبق على قروض الشركاء الميسرة المقدمة من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول؛ ويعرض الملحق الأول شروط قروض الشركاء الميسرة وأحكامها؛ ويلخص الملحق الثاني التغييرات المقترحة لإطار الاقتراض المتكامل.

¹⁰ انظر الوثيقة EB 2019/128/R.46.

¹¹ انظر الوثيقة EB 2015/114/R.17/Rev.1، الفقرة 9.

ثانياً- الأهداف والنطاق

- 9- يهدف إطار الاقتراض المتكامل إلى تحقيق هدفين اثنين:
- **الهدف 1: التمويل في الوقت المناسب والفعال من حيث التكاليف.** ضمان الوصول في الوقت المناسب إلى الموارد المقترضة بأفضل سعر لتمويل احتياجات الصندوق بأكثر الطرق كفاءة.
 - **الهدف 2: الحفاظ على مستويات كافية من السيولة لتلبية الاحتياجات المتزايدة من الصروفات.** نما رصيد قروض الصندوق غير المنصرف بشكل كبير خلال العقد الماضي. وينبغي الحفاظ على سيولة كافية في جميع الأوقات لضمان قدرة الصندوق على الصرف وتأدية دور معاكس للاتجاهات الدورية. ويوسع إطار الاقتراض المتكامل نطاق الأدوات التي تُمكن الصندوق من الحصول على السيولة اللازمة لصرف قروض التنمية الممولة من خلال الاقتراض.¹²
- 10- **يضع إطار الاقتراض المتكامل وينظّم خمس ركائز رئيسية لأنشطة الاقتراض في الصندوق ويجمع بين الأحكام المحددة من إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة.** وسيحدّد إطار الاقتراض المتكامل مبادئ التمويل الرئيسية وسيشمل الأحكام المحددة المنطبقة فقط على الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول. ويضع إطار الاقتراض المتكامل الركائز الخمس التالية:
- ألف- المقرضون المؤهلون؛
- باء- أنواع أدوات الاقتراض؛
- جيم- استخدام الأموال المقترضة؛
- دال- حوكمة الاقتراض؛
- هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر.
- 11- **ويبين الجدول 1 الابتكارات المقترحة فيما يتعلق بأنشطة الاقتراض في الصندوق – وعلى وجه التحديد الأنواع الجديدة الإضافية من المقرضين وأدوات التمويل - إلى جانب التحديثات المقترحة إدخالها في إطار الاقتراض المتكامل على الأحكام المأخوذة من إطار الاقتراض السيادي الأصلي.** ويناقش الأساس المنطقي لكل اقتراح من هذه الاقتراحات في القسم التالي.

الجدول 1

الابتكارات والتحديثات التي أدرجها إطار الاقتراض المتكامل

نوع التغيير	التغيير	الركيزة
ابتكار	إدراج المؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف، والمؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة	ألف- المقرضون المؤهلون
تحديث للحكم الوارد في إطار الاقتراض السيادي الأصلي	وقف العمل بقاعدة الإضافة للاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول خارج إطار قروض الشركاء الميسرة	ألف- المقرضون المؤهلون
ابتكار	إدخال السندات الخاصة المتفاوض عليها ثنائياً، أي الإصدارات الخاصة	باء- أنواع أدوات الاقتراض
بدون تغيير	بدون تغيير	جيم- استخدام الأموال المقترضة
بدون تغيير	بدون تغيير	دال- حوكمة الاقتراض
تحديث للحكم الوارد في إطار الاقتراض السيادي الأصلي	حساب نسبة الدين إلى رأس المال	هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر

¹² تشير التقديرات إلى أن حافظة الصندوق غير المنصرفة الحالية ستصل إلى حوالي 6 مليارات دولار أمريكي بنهاية التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق، مقارنة بما قيمته 2.7 مليار دولار أمريكي في نهاية فترة التجديد السابع لموارد الصندوق.

- 12- وكما هو مبين أعلاه، يقترح إطار الاقتراض المتكامل في الركيزتين ألف وباء ابتكارين لتوسيع مجموعة المقرضين المؤهلين وأدوات الاقتراض وتحديث واحد عن إطار الاقتراض السيادي الأصلي. وفيما يتعلق باستخدام الأموال المقترضة وإدارة الاقتراض، أي الركيزتان جيم ودال، لا يقترح الإطار أي تغيير. ويقترح الإطار، في الركيزة هاء، بعض التغييرات التي من شأنها تعديل المقاطع ذات الصلة في إطار الاقتراض السيادي فقط.
- 13- ويُنظَّم إطار الاقتراض المتكامل ما يجريه الصندوق من معاملات اقتراضية خاصة في شكل قروض ثنائية أو معاملات سندات ثنائية. ولا يستخدم إطار الاقتراض المتكامل الاقتراض من الأسواق من خلال إصدار السندات في الأسواق المالية العامة. ويوفر التصنيف الائتماني للصندوق تأكيدا مستقلا للمقرضين والمستثمرين المحتملين على السلامة المالية للصندوق، ويزيد من مكانته كنظير يتمتع بجدارة ائتمانية، ويمكن أن يفتح بالتالي آفاقا للحصول على تمويل إضافي ثنائي الأطراف.

ثالثا- الركائز الخمس لأنشطة الاقتراض في الصندوق

ألف- المقرضون المؤهلون

- 14- تمثل الدول السيادية (أي الدول الأعضاء في الصندوق والدول السيادية غير الأعضاء في الصندوق، والمؤسسات التي تدعمها الدول (أي المؤسسات المملوكة للدولة أو الخاضعة لسيطرة الدولة ومؤسسات التمويل الإنمائي في الدول الأعضاء في الصندوق) تظل جهات مؤهلة لإقراض الصندوق. ويمكن للصندوق أن يقترض من هؤلاء المقرضين سواء من خلال القروض السيادية أو من خلال قروض الشركاء الميسرة، تبعا لنوع اتفاق القرض المتفاوض عليه.
- 15- وفيما يتعلق بالاقتراض من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول، سيقف إطار الاقتراض المتكامل العمل بقاعدة الإضافية المدرجة أصلا في إطار الاقتراض السيادي حيث لا يدخل الصندوق في مناقشات اقتراض مع دولة عضو أو مع مؤسسة تدعمها دولة عضو إلا إذا كانت المساهمة الأساسية لتلك الدولة العضو في التجديد الأخير للموارد (المساهمة في تجديد الموارد الأساسية RO) تبلغ 100 في المائة على الأقل من المبلغ الذي ساهمت به في دورة تجديد الموارد السابقة (المساهمة في تجديد الموارد الأساسية R-1).
- 16- ويقر وقف العمل بقاعدة الإضافية بأن الحاجة إلى الاقتراض أخذة في الازدياد، وأن القروض التي تندرج تحت إطار الاقتراض السيادي، لا تمنحها بالضرورة نفس الجهة النظرية مثل المساهمات الأساسية للصندوق. ولذلك، فإن مخاطر الاستعاضة عن الموارد الأساسية محدودة إن لم تكن غائبة، ولا ينبغي أن يفرض الصندوق قيودا غير ضرورية. وفي حين تمنح قروض الشركاء الميسرة حقوق تصويت لعنصر المنحة المتأصل فيها، فإنه لا يوجد عنصر منحة ولا حقوق تصويت للأعضاء الذين يقدمون للصندوق قرضا ينظمه إطار الاقتراض السيادي القائم. ويوفر القسم رابعا والملحق الأول ضمانات كافية ضد مخاطر الاستعاضة من خلال الاحتفاظ ببند إضافي فيما يتعلق بقروض الشركاء الميسرة من الدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول.
- 17- وهناك مجموعة واسعة من المقرضين المحتملين الآخرين الذين تتفق مصالحهم بصورة وثيقة مع مهمة الصندوق، وينبغي للصندوق اغتنام هذه الفرصة لرفع التمويل من خلال هؤلاء النظراء. ولذلك يتيح إطار الاقتراض المتكامل إمكانية الاقتراض من نوعين إضافيين من المقرضين:

(1) **المؤسسات فوق الوطنية ومتعددة الأطراف.** هذه المؤسسات جهات نظيرة طبيعية للصندوق. ويتعاون الصندوق بالفعل مع كثير من المؤسسات متعددة الأطراف التي توفر أكبر حصة من التمويل المشترك الدولي لمشروعات الصندوق وبرامجه ويكمل كل منها أهداف الآخر وأهداف الصندوق. وتزداد الدفعة السياسية نحو زيادة التعاون بين فئة محددة من المؤسسات متعددة الأطراف (المصارف الإنمائية

المتعددة الأطراف)، وبين هذه المصارف ووكالات الأمم المتحدة. وتقوم كيانات التنمية الوطنية مثل مصرف التنمية الألماني، والوكالة الفرنسية للتنمية، والمصارف الإنمائية متعددة الأطراف ذات التصنيف العالي باقتراض الأموال بانتظام من خلال عمليات الخزنة الخاصة بها من خلال إصدار السندات في الأسواق المالية. ولمثل مصرف التنمية الألماني والوكالة الفرنسية للتنمية، قد تكون هذه المؤسسات في وضع يتيح لها إعادة إقراض الأموال المقترضة للصندوق بشروط مواتية¹³ من خلال اتفاقيات القروض الثنائية وكذلك من خلال شراء سندات الاكتتاب الخاصة المستقبلية للصندوق. وتمثل هذه الأنواع من أنشطة التمويل ممارسة قياسية عبر المصارف الإنمائية متعددة الأطراف ومؤسسات التنمية، ولا تنطوي على إعادة إقراض مساهمات الكيانات ذات الصلة التابعة للأعضاء (أو رأس المال المدفوع في حالة المصارف). وعلى نفس المنوال، وبالنظر إلى أن الحفاظ على رأس المال هو الشاغل الأولي للصندوق، فإن الصندوق يستثمر سيولته التي تنتظر الصرف في السندات ذات التصنيف العالي للمؤسسات فوق الوطنية والمتعددة الأطراف، والوكالات الحكومية ومؤسسات التنمية الإقليمية في حافظته الاستثمارية¹⁴. ومن منظور سياسي، قد تكون بعض هذه المؤسسات مهتمة بدعم مهمة الصندوق وأولوياته بشكل غير مباشر. سيُخطر الصندوق أعضاء المجلس التنفيذي من خلال منصة الدول الأعضاء بأية معاملات محتملة للاقتراض أو إصدار للدين الخاص مع مؤسسات فوق وطنية ومتعددة الأطراف قبل عملية الاستعراض ذات الصلة التي تجريها لجنة مراجعة الحسابات للسماح لهؤلاء الأعضاء بالتعبير عن أية شواغل تتعلق بالمعاملة المقترحة. وستتم معالجة هذه الشواغل، حسب الاقتضاء، قبل تقديم أية مقترحات إلى لجنة مراجعة الحسابات ذات الصلة لاستعراضها وموافقة المجلس التنفيذي عليها بعد ذلك.

(2) **المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة، بما في ذلك مؤسسات الاستثمار في الأثر البيئي والاجتماعي والحوكمة.** تشمل هذه الفئة الكيانات التي لا تملكها أو لا تدعمها الدول وتركز على الاستثمار في الأصول التي تعالج القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة، بما يشمل التنمية الزراعية والنظم الغذائية، وتتيح للصندوق إمكانات كبيرة غير مستغلة. وشهدت سوق الاستثمارات البيئية والاجتماعية والحوكمة نموا قويا يدل عليه نمو عدد الموقعين على المبادئ التي تدعمها الأمم المتحدة من أجل الاستثمار المسؤول¹⁵ وحجم أصولها الخاضعة للإدارة التي يبينها الشكل 2. وتماشيا مع ازدياد اهتمام المستثمرين، سُجلت زيادة غير مسبوقه في حجم السندات الخضراء والسندات الاجتماعية وسندات الاستدامة.


¹³ تعتمد شروط إعادة الإقراض وجدوى الصندوق على تكلفة التمويل الخاصة للمؤسسة.

¹⁴ حتى 28 يونيو/حزيران 2020، كان الصندوق يحتفظ بحوالي 468 مليون دولار أمريكي تم استثمارها في 20 مؤسسة مالية دولية ومصرفا إنمائيًا دوليًا.

¹⁵ كما يرد بمزيد من التفصيل في الإطار 1.

الشكل 2

نمو عدد الموقعين على مبادئ الاستثمار المسؤول والأصول الخاضعة للإدارة من 2006 إلى 2019



المصدر: مصرف Crédit Agricole.

18- وتتوافق أولويات تلك المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة مع مهمة الصندوق. ويؤكد الهدف الاستراتيجي 3 من الإطار الاستراتيجي للصندوق للفترة 2016-2025 على الحاجة لتعزيز الاستدامة البيئية والصمود في مواجهة تغير المناخ للأنشطة الاقتصادية للسكان الريفيين الفقراء. وبالإضافة إلى ذلك، بات الصندوق شريكا طبيعيا للمستثمرين الذين يركزون على العائد البيئي والاجتماعي بفضل إسهامه المؤكد والقابل للقياس في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والصلة بالعديد من أهداف التنمية المستدامة. وسوف يفحص الصندوق المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة من أجل تحديد ومعالجة أية مخاطر محتملة تتعلق بالسمعة، أو تضارب المصالح، و/أو أية مخاطر أخرى قبل عرضها على المجلس التنفيذي للموافقة. ويدرج الإطار 1 بعض عناصر مثل تلك العناية الواجبة.¹⁶

¹⁶ سيطبق الصندوق أيضا عناصر تلك العملية ذات الصلة على الوسطاء، إذا كانوا مشاركين في عملية الإصدار.

عملية العناية الواجبة للمؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة

ستخضع المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة لعملية العناية الواجبة الداخلية التي تستثير بالعملية المتبعة مع شركات الصندوق المؤسسية مع القطاع الخاص.

وسيتم فحص المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة على أساس المعايير الرئيسية التالية، كما تم استعراضها وتحديثها مؤخرا من قبل الإدارة؛ وسيتم إدراج تقييم نهائي كجزء من المعلومات السرية التي تقدم إلى المجلس التنفيذي عند التماس الموافقة على المعاملة:

(1) **المعايير الدنيا للانخراط.** من أجل وضع أساس للانخراط، سيستخدم الصندوق المعايير الدنيا للانخراط المحددة في المبادئ التوجيهية للتعاون بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال (نوفمبر/تشرين الثاني 2009)، أي أن الصندوق "لن يشارك مع كيانات قطاع الأعمال التي تساهم في انتهاكات حقوق الإنسان، أو التي تبيع السخرة أو العمل القسري أو استغلال عمل الأطفال، أو الضالعة في بيع أو صناعة الألغام الأرضية المضادة للأفراد أو القنابل العنقودية، أو التي لا تقي بأي شكل آخر بالالتزامات أو المسؤوليات ذات الصلة التي تقتضيها الأمم المتحدة"؛ كما أن الصندوق "لن يشارك مع كيانات قطاع الأعمال التي تنتهك الجزاءات التي وضعها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة."

(2) **تقييم الأداء البيئي والاجتماعي وأداء الحوكمة، والمخاطر المتعلقة بالسمعة.** سيتم فحص الأداء البيئي والاجتماعي وأداء الحوكمة للمؤسسة الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة باستخدام مؤشرات من عدة مصادر متخصصة، بما في ذلك تصنيفات المخاطر البيئية والاجتماعية والمتعلقة بالحوكمة، كالتالي توفرها منصات متخصصة مثل Sustainalytics (www.sustainalytics.com) و RepRisk (www.reprisk.com). وبالإضافة إلى ذلك، ومن خلال دائرة العلاقات الخارجية والحوكمة، سيتم فحص كل مؤسسة استثمارية خاصة مؤثرة لتحديد أية علاقة حالية أو سابقة (مباشرة أو غير مباشرة) مع الصندوق لضمان معالجة أي تضارب محتمل في المصالح.

(3) **مواعمة المهمة.** ستجرى تقييمات مهمة وأولويات المؤسسة الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة، بما في ذلك ما يتعلق بالتزامها بمعايير أو توصيات الصناعة ذات الصلة مثل مبادئ الاستثمار المسؤول للأمم المتحدة (www.unpri.org)،¹⁷ والاتفاق العالمي للأمم المتحدة (www.unglobalcompact.org)¹⁸.

(4) **مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب.** وضع الصندوق استبيان "اعرف عميلك" المتوائم مع المعايير والممارسات العالمية في المؤسسات النظرية. ويقيم هذا الاستبيان مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب، والسياسات والإجراءات المتعلقة بالجزاءات لدى الجهة النظرية، بالإضافة إلى التدريب ذي الصلة للموظفين، وعمليات رصد الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها. وسيشكل الاستبيان، في أحدث تعديل له، جزءا من تحريات العناية الواجبة للنزاهة التي يجريها الصندوق بشأن المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة المحتملة. كما يقيم الصندوق المستثمرين الجدد المحتملين مقابل قواعد البيانات القياسية للصناعة الخاصة بمكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب لدعم الامتثال لسياسة مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب لديه.

(5) **العلاقة مع مؤسسات التمويل الإنمائي.** سيتم تقييم العلاقات القائمة مع مؤسسات التمويل الإنمائي الأخرى، بما في ذلك افتتاح المستثمرين على المؤسسات النظرية، والإبلاغ عنها.

19- ولن يكون للمؤسسات المدعومة من الدول، والمؤسسات فوق الوطنية ومتعددة الأطراف، والمؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة الحق في حقوق التصويت. وبالنظر إلى أن هؤلاء المقرضين لا يسهمون في تجديد موارد الصندوق فلن يكون لهم الحق في أي حقوق تصويت ولن تسري عليهم القاعدة المتعلقة بالإضافة

¹⁷ المبادئ الستة للاستثمار المسؤول هي مجموعة طوعية من مبادئ الاستثمار نتيج قائمة من الإجراءات الممكنة لإدماج القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة في ممارسات الاستثمار. وتم وضع المبادئ من قبل مستثمرين تحت قيادة الأمم المتحدة، وقد اجتذبت قاعدة عالمية من الموقعين تمثل أغلبية الاستثمارات المدارة مهنيا في العالم.

¹⁸ يدعم الاتفاق العالمي للأمم المتحدة الشركات لممارسة الأعمال بشكل مسؤول من خلال مواعمة استراتيجياتها وعملياتها مع 10 مبادئ تتعلق بحقوق الإنسان، والعمل، والبيئة، ومكافحة الفساد؛ وتشجع اتخاذ إجراءات استراتيجية للنهوض بالأهداف المجتمعية الأوسع، مثل أهداف التنمية المستدامة، مع التركيز على التعاون والابتكار.

لمواجهة مخاطر الإبدال (باستثناء ما يتعلق بقروض الشركاء الميسرة من الدول الأعضاء في الصندوق، والمؤسسات المدعومة من الدول).

باء- أنواع الأدوات الاقتراض

- 20- سيستمر الاقتراض من خلال القروض الثنائية. واقتراض الصندوق حتى الآن من دول أعضاء ومؤسسات تدعمها الدول من خلال اتفاقيات القروض الثنائية المتفاوض عليها مع كل جهة مقرضة. وسيواصل الصندوق الدخول في هذه الأنواع من الاتفاقيات نظراً لأنها تعزز أيضاً الشراكات مع الدول الأعضاء ووكالاتها الإنمائية.
- 21- وستستخدم ضمن إطار الاقتراض المتكامل السندات المتفاوض عليها بصورة ثنائية عن طريق الإصدارات الخاصة لفتح مغاليق التمويل من قاعدة إقراضية أكبر كثيراً. ومن شأن إتاحة أداة مختلفة للاقتراض أن يزيد أيضاً فرص التمويل. ويفضل كثير من المشاركين في الأسواق المالية، بما يشمل مؤسسات التمويل الإنمائي، الاستثمار في السندات التي يمكن أن تضيف إلى حوافز أوراقها المالية بدلاً من الدخول في اتفاقيات قروض. وفي ضوء التصنيف الائتماني للصندوق، أعربت الوكالات السيادية والمؤسسات فوق الوطنية عن رغبتها في المشاركة في معاملات إصدارات السندات الخاصة التي يمكن التفاوض عليها بصورة ثنائية.
- 22- ويشبه جوهر إصدارات السندات الخاصة إلى حد كبير جوهر اتفاقيات القروض، ولكن يزيد عليه عنصر المرونة. ويقارن الجدول 2 الخصائص الرئيسية للإصدارات الخاصة والقروض الثنائية. ومن المزايا المهمة للإصدار الخاص مستوى المرونة الأعلى عند التفاوض على آجال استحقاق وأسعار فائدة مختلفة، مما يتيح للصندوق الحصول على شروط أفضل، والمزيد من التحكم بتعرض إدارة الأصول والخصوم للمخاطر. وسيطلب الإصدار الخاص وثائق مختلفة (من المرجح أن يحكمها قانون محلي، سواء القانون المحلي الخاص بجهة الإقراض أو نظام قانوني مشهود له بالسمعة الطيبة، مثل النظام القانوني في إنكلترا أو ولاية نيويورك، مع بند خاص بتسوية المنازعات). ويمكن تكييف شروط التمويل المعيارية بنفس الطريقة التي تنص عليها اتفاقيات القروض الموقعة بالفعل بين الصندوق والمصارف الإنمائية بموجب إطار الاقتراض السيادي.

الجدول 2

مقارنة بين إصدارات السندات الخاصة والقروض الثنائية

الإصدار الخاص	القروض الثنائية
التعريف	أوراق مالية تباع مباشرة إلى النظراء المختارين
عملية التفاوض	يتم التفاوض عليه مباشرة مع النظير المستمر بمشاركة محتملة من مستشار خارجي ووكلاء تسويات
أجل الاستحقاق	يُصمم وفقاً لاحتياجات التمويل ويتميز بقدر أكبر من المرونة
سعر الفائدة	أسعار ثابتة في العادة ومرونة أكبر في الوصول إلى أسعار أقل لآجال الاستحقاق الأقصر
التداول	يمكن تقييده تعاقدياً
التسوية	يمكن تصفيتهما أو عدم تصفيتهما من خلال غرف المقاصة، تبعاً لطبيعة القيود التعاقدية
	لا يسمح بالتداول
	لا يسمح بالتسوية من خلال طرف ثالث

جيم- استخدام الأموال المقترضة

- 23- سيقوم الصندوق بإدارة الاقتراض من خلال نهج الميزانية العمومية وبما يتفق مع إطار إدارة الأصول والخصوم. والغرض من إدارة الأصول والخصوم هو ضمان الإدارة المناسبة للخصوم (أي سداد الدين في موعده). وتنشأ الحاجة إلى إدارة نشطة للأصول والخصوم عن عدم التوافق بين الحافظة المالية للأصول

والخصوم من حيث عملة التقييم، وأجال الاستحقاق، وأسعار الفائدة. وفي حال عدم إدارة جوانب عدم التوافق المذكورة فإن التعرض لهذه المخاطر يمكن أن يؤدي إلى تقييد السيولة ونقصها في المؤسسة والتأثير في نهاية المطاف على رأسمالها.

24- وأدخل إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق¹⁹ للأخذ بنهج شامل في إدارة مخاطر الميزانية العمومية. وفي إطار الإدارة النشطة للأصول والخصوم سيستمر تطبيق الشرطين التاليين المحددين في إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة على جميع الأموال المقترضة:

- **عدم التخصيص.** لا يجوز للمقرض، من حيث المبدأ، تقييد استخدام الأموال التي يقرضها للصندوق (كأن يقوم مثلا بتخصيصها لمستفيدين معينين أو لأغراض أو مواضيع أو مناطق جغرافية معينة). وسيستمر استخدام الاقتراض لتمويل أصول قروض الصندوق بالشروط السائدة المحددة في سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق. ومع ذلك، يمكن للمجلس التنفيذي، في ظروف استثنائية، أن ينظر في اقتراح من المقرض بشأن رغبته في تركيز الأموال بصورة غير ملزمة على مجال مواضيعي محدد كجزء من عملية الموافقة شريطة ألا يتعارض ذلك مع الأولويات الاستراتيجية للصندوق.²⁰
- **الاستدامة المالية - لن تستخدم الموارد الأساسية في تقديم إعانات للاقتراض.** سيحدد إطار إدارة الأصول والخصوم والسياسات المالية الأخرى في الصندوق شروط الاقتراض المقبولة بما يعكس الطابع التيسيري للأصول من القروض المراد تمويلها. ويراعي هذا النهج أية تكاليف تحوطية محتملة لضمان حماية الصندوق من أية مخاطر متعلقة بالعملة أو أسعار الفائدة. وسيستهدف الصندوق هامشا إيجابيا طوال مدة الاقتراض وسينجنب بالتالي إعانته من موارده الأساسية.

25- وستسري هذه الشروط بغض النظر عن آلية تخصيص الموارد المقترضة. ولا يعتبر من قبيل التخصيص الذي يفرضه المقرض أية قرارات استراتيجية متعلقة بوضع آلية منفصلة لتخصيص الأموال المقترضة (لفئة محددة من فئات الدخل على سبيل المثال). وستشكل الاستدامة المالية دوما المحرك الأول لأي آلية أو سياسة مطبقة لتخصيص الأموال المقترضة.

26- وسيجري تنفيذ عمليات القياس والرصد والإبلاغ المعززة من أجل دعم إدارة معززة للأصول والخصوم. وبالنظر إلى أن الصندوق يتعامل مع مجموعة أوسع من المقرضين ومجموعة أكثر تنوعا من الأدوات والشروط المالية، سيجري تنفيذ نظام أكثر تطورا لقياس إدارة الأصول والخصوم ورصدها والإبلاغ عنها (يرجى الرجوع إلى الإطار 2).

27- وسيطبق الصندوق سياساته الائتمانية القياسية على جميع الأموال المقترضة لضمان استخدامها في الأغراض المقصودة. ولا يجوز للمقرض أن يفرض على الصندوق أية أعباء مادية إضافية من حيث التحقق أو الامتثال أو العناية الواجبة، فيما يتعلق باستخدام الأموال المقترضة.

دال- حوكمة الاقتراض

28- ستبقى سلطة الموافقة على جميع مقترحات الاقتراض لدى المجلس التنفيذي. وإدراكا أن إطار الاقتراض المتكامل يقترح، من بين جملة أمور أخرى، توسيع مجموعة الجهات المقرضة والأدوات المؤهلة، سيحتفظ المجلس التنفيذي بسلطة الموافقة على جميع مقترحات الاقتراض. وسيتيح ذلك للمجلس التنفيذي الإشراف على أنشطة الاقتراض في الصندوق وسيكفل بقاء المجلس التنفيذي السلطة المعنية بالبت في إقبال الصندوق على المخاطر، بما في ذلك مخاطر السمعة.

¹⁹ انظر الوثيقة EB 2019/128/R.46.

²⁰ يسمح بذلك فقط بالنسبة للقروض السيادية من غير قروض الشركاء الميسرة.

29- **حُسن التوقيت والمرونة ضروريان للاستفادة من أفضل فرص الاقتراض.** ومنذ أول قرض سيادي في عام 2014، اكتسب الصندوق خبرة كبيرة في التفاوض على القروض ضمن إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة. وأوضحت هذه الخبرة أن القدرة على إبرام اتفاقيات في الوقت المناسب عندما تكون الفرصة سانحة أمر حاسم لكفاءة استراتيجية التمويل. ولذلك، إذا كان جدول دورات المجلس التنفيذي يفرض تحديات بشأن التوقيت فيما يتعلق بتعبئة الموارد المقترضة بشروط مواتية، يجوز أن تقدم الإدارة معلومات سرية عن المقرضين المحتملين ومقترحات الاقتراض للحصول على موافقة المجلس التنفيذي على أساس عدم الاعتراض بالمراسلة (أو بأية طريقة أخرى يُتفق عليها).

30- **سيجري تفعيل استراتيجية الاقتراض في الصندوق من خلال خطة تمويل سنوية يوافق عليها المجلس التنفيذي.** سيتم تحديد إجمالي مستويات مظروف الاقتراض الإشاري لدورة تجديد موارد مدتها ثلاث سنوات استناداً إلى برنامج القروض والمنح المستهدف في سياق كل هيئة من هيئات المشاورات الخاصة بتجديد الموارد. وضمن إجمالي مستويات الاقتراض هذه، سوف تُعرض متطلبات الاقتراض السنوية في خطة التمويل المدرجة في وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات. وسيوافق المجلس التنفيذي على كل من خطة التمويل ووثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات كل عام. وستكون مبالغ الاقتراض السنوية ضمن الحدود القصوى المقررة على النحو المذكور في القسم ثلثاً-هـ أدناه. وستشمل خطة التمويل تفاصيل مبالغ الاقتراض الجديد الغلبية والملتزم بها والمقررة بالإضافة إلى التفاصيل التي يمكن الكشف عنها حول أي من نظراء الإقراض وشروط معاملات الاقتراض.

هـ- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر

31- **يقترح إطار الاقتراض المتكامل الإبقاء على حدود الاقتراض ونسبه الحالية.** ويجري حالياً تنظيم مستوى التعرض للديون في الصندوق من خلال النسب المالية الواردة في إطار الاقتراض السيادي. وسيستمر سريان تلك النسب على جميع الأموال المقترضة في الميزانية العمومية للصندوق، وستطبق على الاقتراض الحالي والمتوقع ما لم يعدلها المجلس التنفيذي. ويبين الجدول 3 هذه النسب والعتبات. وتعتبر النسب والمستويات مناسبة ومتماشية مع طموح الصندوق للتجديد الثاني عشر للموارد.

الجدول 3

النسب المالية التي تنظم الاقتراض في الصندوق

النسبة	المعادلة	العتبة
نسبة تغطية الدين	مجموع خدمة الدين (أصل القرض والفائدة عليه)/مجموع التدفقات العائدة من القرض	> 50%
نسبة السيولة	(النقدية السائلة الحاضرة والمودعة في المصارف + الاستثمارات)/مجموع الأصول	< 5%
نسبة الدين إلى رأس المال	مجموع أصل الدين المستحق/رأس المال الأولي المتاح	> 35%

32- **ومن التغييرات التي سيدخلها إطار الاقتراض المتكامل إعادة معايرة عملية حساب نسبة الدين إلى رأس المال بحيث تصبح أكثر تحفظاً وأكثر تحوطاً.** ومن المقترح موازنة عملية الحساب مع التعريف المستخدم في سياسة الصندوق بشأن كفاية رأس المال²¹ التي توائم بين أفضل الممارسات الصناعية والمعترف بها في منهجيات وكالات التصنيف.²² وتتميز هذه الطريقة في الحساب بأنها متحفظة نوعاً ما؛ وكمثال على ذلك فإن إعادة

²¹ انظر الوثيقة EB 2019/128/R.43.

²² يُقسّم هذا التعريف مبلغ أصل الديون المستحقة على رأس المال الأولي المتاح. ويُشتق رأس المال الأولي المتاح عن طريق طرح المساهمات مستحقة القبض والسندات الإذنية من إجمالي حصص رأس المال في الصندوق (مخصوصاً منها المخصصات ووثائق المساهمة المؤهلة) وبعد إضافة مخصص خسائر اضمحلال قيمة القروض.

حساب نسبة الدين إلى رأس المال في 31 ديسمبر/كانون الأول 2019 تسفر عن نسبة قدرها 9.8 في المائة في حين أن النسبة تبلغ 8.1 في المائة وفقا للحساب الحالي.

33- **ومنذ بدء الاقتراض في عام 2014، بدأ الصندوق بنشاط في إدارة تعرضه المحدود لمخاطر إدارة الأصول والخصوم.** ويصف إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة كيفية قياس وإدارة المخاطر الناتجة عن الاقتراض، ولا سيما مخاطر عدم التوافق بين ملامح الأصول والخصوم. وسيستمر تطبيق كل هذه الأحكام. وتعرض إدارة الأصول والخصوم في الصندوق للمخاطر محدود حاليا، كما ذكرت وكالة فيتش في تصنيفها الائتماني للصندوق.²³ وحتى الآن، تم إعادة إقراض جميع الأموال المقترضة بنفس العملة، وبأسعار فائدة أعلى وبأجال استحقاق متبقية بنفس طول القروض التي يجري تمويلها. وقد أدت هذه الاستراتيجية إلى تحييد أي عدم توافق بحكم الواقع بين الأصول من القروض والخصوم وسيستمر العمل بها إلى أقصى حد ممكن خلال التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

34- **وستدار المخاطر المالية على مستوى الميزانية العمومية.** وستتم إدارة ملامح مالية أكثر تنوعا بما يتماشى مع إطار الأصول والخصوم الذي وضع مؤخرا. واستنادا إلى المبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر المبيّنة في إطار الاقتراض السيادي وإطار قروض الشركاء الميسرة، يقوم إطار إدارة الأصول الذي أُدخل مؤخرا في عام 2019 على الهيكلية المالية المعززة وإدارة المخاطر ويحدد مؤشرات المخاطر لرصد المخاطر الرئيسية الناشئة عن الاقتراض وتخفيف أثرها، أي مخاطر السيولة وأسعار الفائدة والعملة. ويعرض الإطار 2 العناصر الرئيسية للتعرض للمخاطر التي سيرصدها الصندوق ويبلغ عنها.

²³ لقد وأد بدء أنشطة الاقتراض بعض مخاطر أسعار الفائدة المتواضعة، إلا أنها محدودة جدا. ويتم التخفيف منها بضمان أن شروط الاقتراض للخصوم المالية للصندوق تتوافق مع شروط إعادة إقراض الأموال.

رصد وإدارة المخاطر التي تتعرض لها إدارة الأصول والخصوم

إدارة الأصول والخصوم ممارسة تستخدمها المؤسسات المالية للتخفيف من المخاطر المالية الناتجة عن عدم توافق الأصول والخصوم. وعدم التوافق بين الحافطة المالية للأصول والخصوم من حيث عدم توافق عملة التقويم، أو أسعار الفائدة، أو المدة/أجال الاستحقاق، قد يعرض المؤسسة لمخاطر عدم تمكنها من الوفاء بالتزاماتها من الديون، وبالتالي تآكل رأسمالها. وفيما يتعلق بالافتراض، تبقى الاستراتيجية الشاملة للصندوق متمثلة في السعي لضمان التوافق الوثيق مع الحافطة المالية للأصول التي سيتم تمويلها، وذلك لتوفير تحوط طبيعي ضد أية مخاطر تتعلق بالعمل، أو أسعار الفائدة، أو المدة. ويوفر إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق أساساً لرصد تعرض إدارة الأصول والخصوم للمخاطر والإبلاغ عنه، وهو منظم حول المبادئ التالية:

أولاً- الاحتفاظ بسيولة كافية للوفاء بالتزامات الصندوق، أي طلبات الصرف من العملاء وخدمة دينه؛
ثانياً- الإدارة المناسبة لتركيبية عملات أصوله وخصومه للحد من الخسائر الناجمة عن التقلبات في قدرة الصندوق على التمويل أو الحد منها؛

ثالثاً- حماية الصندوق من التقلبات في أسعار فائدة السوق من أجل الحد من التقلب في الإيرادات وتجنب تخفيض رأس المال. يتم قياس المخاطر الواردة أعلاه حالياً على أساس العتبات المحددة في السياسات المختلفة. ويتم الإبلاغ عن بعض المقاييس داخلياً إلى لجان مالية وتشكل هذه المقاييس أساس التخطيط المالي، بينما يتم الإبلاغ عن مقاييس أخرى دورياً إلى الهيئات الرئاسية.

إدارة مخاطر السيولة. تحدد سياسة السيولة مستوى السيولة المستهدف والحد الأدنى لمتطلبات السيولة التي يجب أن يحتفظ بها الصندوق لكي يفي بالتزاماته حتى في أوقات الشدة. وهي تشمل طبيعتها جميع التدفقات النقدية المرتبطة بالافتراض. وسيتم دمج تخطيط السيولة في نهج أكثر تفصيلاً للقدرة على التمويل والالتزام لضمان تعزيز تخطيط السيولة والتمويل في المدى القصير والطويل. وهي أداة فعالة لرصد المخاطر وإدارتها. وفيما يلي المقاييس الرئيسية التي يتم الإبلاغ عنها:

- مستوى الأصول السائلة مقابل الحد الأدنى والمستوى المستهدف للسيولة؛
 - نسبة السيولة ونسبة تغطية خدمة الديون؛
 - الصروفات الفعلية مقابل المستوى المستهدف (إبلاغ داخلي)؛
 - فجوة السيولة وملاحم إعادة التمويل (إبلاغ داخلي).
- يمكن أن تنشأ مخاطر إعادة التمويل من عدم توافق آجال الاستحقاق بين الأصول والخصوم. ويتم مقارنة متوسط آجال الاستحقاق المتبقية للأصول مع متوسط آجال الاستحقاق المتبقية لخصوم الافتراض لضمان التوافق الوثيق.
- إدارة مخاطر العملة. تتم إدارة مخاطر العملة من خلال الموازنة بين عملة خصوم الافتراض والأصول الممولة، واستخدام أدوات التحوط للعملة عند الضرورة. وسيخصص رأس المال اللازم لتغطية مخاطر العملة المتبقية غير المتحوط لها. ويتم رصد المقاييس الرئيسية التالية، والإبلاغ عنها، وإدارتها:
- موازنة تقويم عملات الأصول (النقدية أو الاستثمار) مع عملة صافي التدفقات الخارجة لفترة الـ 24 شهراً التالية على أساس متجدد؛
 - مخاطر العملة المتعلقة باستهلاك رأس المال (سياسة كفاية رأس المال).

إدارة مخاطر أسعار الفائدة. تهدف إدارة مخاطر أسعار الفائدة في الصندوق إلى الحد من مخاطر الخسارة الناجمة عن عدم توافق المدة بين أصوله (حافطة الاستثمار وحافطة القروض) وخصومه (الأموال المقترضة). ويخفف الصندوق من مخاطر أسعار الفائدة من خلال ضمان أن الخصوم ذات سعر الفائدة الثابت (مثل قروض الشركاء الميسرة)، وتمويل أصول القروض ذات السعر الثابت (مثل قروض الصندوق بشروط مختلطة)، والأصول بسعر عائم (قروض الصندوق بشروط عادية) تمول بخصوم مرتبطة بنفس سعر الأساس العائم (عادة سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن، أو سعر الفائدة السائد بين المصارف الأوروبية). ويتم رصد المقاييس الرئيسية التالية، والإبلاغ عنها، وإدارتها:

- مدة حافطة الاستثمارات (بالسنوات)؛
 - القيمة المعرضة للمخاطر، والقيمة المعرضة للمخاطر المشروطة لحافطة الاستثمار بمستوى ثقة نسبته 95 في المائة؛
 - استهلاك رأس المال من أجل مخاطر أسعار الفائدة (سياسة كفاية رأس المال).
- وعلاوة على ذلك، تُستثمر حصائل الافتراض في السندات في حافطة مخصصة للأصول والخصوم، مع استراتيجية استثمار تهدف إلى عكس التمويل.

الأدوات والنظم. يُستخدم النموذج المالي للصندوق لإجراء توقعات على ملف السيولة وعلى نسب السيولة. ويُستخدم نموذج كفاية رأس المال في الصندوق لإجراء قياسات متعلقة باستهلاك رأس المال. وخلال عام 2021، سيتم تدعيم مقاييس الإبلاغ الحالية في الوثائق المختلفة في تقرير مخصص لإدارة الأصول والخصوم. وعلاوة على ذلك، سيتم تعزيز العملية بالتركيز على الرصد والإبلاغ الأكثر انتظاما ودقة.

- 35- **تخطيط رأس المال.** تُمثل كفاية رأس المال مؤشرا على الملاءة المالية للصندوق التي تقيس قدرته على استيعاب الخسائر المحتملة الناشئة عن عملياته الإنمائية. وتُقارن كفاية رأس المال بين مستوى رأس المال المتاح ورأس المال المطلوب للتعويض عن هذه الخسائر المحتملة. ومن الأساسي توقع مستوى رأس المال القابل للتخصيص من أجل تحديد قدرة الصندوق على تحمل المخاطر ومستويات الرفع المالي. وهناك علاقة تكاملية بين كفاية رأس المال والسيولة، وسيجري الربط بينهما من خلال إطار إدارة الأصول والخصوم الذي يهدف إلى تقليل التعرض للمخاطر المتبقية بحيث تقتصر على المخاطر غير الأساسية. والنتيجة التي ستسفر عنها هذه العلاقة الدينامية هي التي ستقرر الحدود ذات الصلة بخطة التمويل السنوية.
- 36- **مخاطر تضارب المصالح ومخاطر السمعة.** يحتفظ المجلس التنفيذي بحق الموافقة على ما إذا كان النظر المقترح للإقراض مناسباً للصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، وقبل تقديم أي مقترح إلى المجلس التنفيذي، سوف يخضع المقرضون الجدد المحتملون لعملية العناية الواجبة الداخلية بهدف تقييم أي تضارب محتمل في المصالح، أو مخاطر تتعلق بالسمعة. وستخضع المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة لفحص أكثر تفصيلاً، كما هو وارد في الإطار 1 أعلاه.
- 37- **المخاطر التشغيلية.** ستتم إدارة المخاطر التشغيلية المتعلقة بتجهيز عمليات الإقراض المتزايدة من خلال تحديث نظم المحاسبة والمدفوعات الداخلية، وهي عملية بدأت بالفعل. وتم تحديث النموذج المالي للصندوق ليعكس معاملات الإقراض والمقاييس الرئيسية ذات الصلة بشكل كامل، وهو يخضع لمزيد من التحسينات التي ستسمح بإعداد تقارير أكثر تطوراً عن المراكز الحالية والمتوقعة لإدارة الأصول والخصوم. وتتمثل استراتيجية الإقراض التي يتبعها الصندوق في زيادة الرفع المالي بطريقة تدريجية وحذرة، ويتوقع إجراء عدد محدود من المعاملات البسيطة كل عام.
- 38- **المخاطر القانونية.** وفقاً لما هو معمول به في الأسواق المالية الدولية، ستسري القوانين الوطنية على اتفاقيات القروض الثنائية واتفاقيات السندات الثنائية (وأية ترتيبات للتحوط، أو خدمات أو ما شابه ذلك من اتفاقيات) مع النظراء. ويمكن إحالة أية منازعات إلى الآلية المناسبة لتسوية المنازعات، كما يُتفق عليه بين الصندوق والمقرض المحتمل. وستجري الإدارة مفاوضات بمساعدة من مستشار خارجي، عند الاقتضاء، في الولايات القضائية المعنية. ورهنا بالأحكام المتعلقة بتسوية المنازعات، لن يكون في الاتفاقيات المذكورة سابقاً ما يشكل تنازلاً عن امتيازات الصندوق وحصاناته.
- 39- **خارطة الطريق والإطار الزمني.** يعرض الجدول 4 خارطة الطريق والإطار الزمني لاستعراض إطار الإقراض المتكامل المقترح والموافقة عليه من جانب الهيئات الرئاسية في الصندوق، وسائر الإجراءات التي من المتوقع أن تتخذها الإدارة لوضع إطار الإقراض المتكامل موضع التنفيذ من أجل تحقيق الأهداف المحددة.

الإطار الزمني لاستعراض إطار الاقتراض المتكامل والموافقة عليه والخطوات المقبلة المتوقعة

الإجراء	الاجتماع/الدورة
تقديم إطار الاقتراض المتكامل لاستعراضه	الاجتماع السابع والخمسون بعد المائة للجنة مراجعة الحسابات 18 يونيو/حزيران 2020
تقديم إطار الاقتراض المتكامل لاستعراضه	الاجتماع الثامن والخمسون بعد المائة للجنة مراجعة الحسابات 1 سبتمبر/أيلول 2020
تقديم إطار الاقتراض المتكامل لاستعراضه	الدورة الثلاثون بعد المائة للمجلس التنفيذي 11-8 سبتمبر/أيلول 2020
تقديم إطار الاقتراض للموافقة عليه عرض وثيقة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات، بما يشمل خطة التمويل	الدورة الحادية والثلاثون بعد المائة للمجلس التنفيذي 9-7 ديسمبر/كانون الأول 2020
عرض المقترضين المحتملين ومقترحات الاقتراض المؤهلة بموجب إطار الاقتراض المتكامل	من الدورة الثانية والثلاثين بعد المائة للمجلس التنفيذي فصاعداً
عرض الموارد المتاحة لعقد الالتزامات المستندة إلى المنهجية الجديدة بما في ذلك خطة التمويل للموافقة	من الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة للمجلس التنفيذي فصاعداً، 14-16 ديسمبر/كانون الأول 2021

* وفقاً لما تنص عليه المادة 2 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، تُعقد دورات المجلس بدعوة من الرئيس كلما اقتضت أعمال الصندوق ذلك.

رابعاً- أحكام محددة للاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول من خلال قروض الشركاء الميسرة

40- ستظل الشروط والقواعد الخاصة بقروض الشركاء الميسرة، التي أُدخلت في إطار قروض الشركاء الميسرة والواردة في الملحق الأول، منطبقة على الاقتراض من الدول الأعضاء في الصندوق والمؤسسات التي تدعمها الدول من خلال قروض الشركاء الميسرة. وستعلن أثناء عملية تجديد الموارد أسعار الخصم المحددة في التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق لحساب عنصر المنحة في قروض الشركاء الميسرة المقدمة لدعم التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

شروط وأحكام إطار قروض الشركاء الميسرة

- (1) **أجل الاستحقاق.** 25 أو 40 سنة للمطابقة مع الشروط التيسيرية للغاية والمختلطة التي يطبقها الصندوق.
- (2) **فترة السماح.** 5 سنوات للقروض التي يبلغ أجل استحقاقها 25 سنة، أو 10 سنوات للقروض التي يبلغ أجل استحقاقها 40 سنة.
- (3) **سداد أصل القرض.** يبدأ سداد أصل القرض بعد نهاية فترة السماح، وذلك بتطبيق جدول سداد على دفعات متساوية للتقليل إلى أدنى حد من تكاليف خدمة الدين التي يتكبدها الصندوق، ومطابقة شروط السداد بصورة وثيقة مع شروط سداد القروض التي يمنحها الصندوق بشروط مختلطة وتيسيرية للغاية: بحيث يتم سداد أصل القرض الذي يبلغ أجله 25 سنة بمعدل 5 بالمائة سنوياً؛ ويُسدد أصل القرض البالغ أجله 40 سنة بمعدل 3.3 في المائة سنوياً.
- (4) **سعر القسيمة/سعر الفائدة.** ستجري نمذجة قروض الشركاء الميسرة في الصندوق على نحو مماثل لقروض المؤسسة الدولية للتنمية. وسيكون لقروض الشركاء الميسرة في الصندوق سعر فائدة قسيمة موحد لا يتجاوز 1 بالمائة بحقوق وحدات السحب الخاصة، على أن يغطي الفرق بين سعر فائدة القسيمة على قروض الشركاء الميسرة، وسعر فائدة القسيمة المستهدف للبلد المعني (إذا كان أعلى) من خلال دفع منحة إضافية، إذ سيتاح للدول الأعضاء خيار توفير مثل هذه المنح الإضافية لتغطية الفرق بين سعر فائدة القسيمة المستهدف الذي يوفره الإطار وسعر فائدة القسيمة المنشود على القرض. ولن تقبل في هذه المرحلة قروض الشركاء الميسرة التي تتغير أسعار فوائدها، لأن معظم قروض الصندوق تقدم بأسعار فائدة ثابتة. ولن يقبل الصندوق قروض الشركاء الميسرة التي يزيد سعر فائدة القسيمة الخاص بها على سعر الخصم في العملة المقابلة ولأجل الاستحقاق المقابل.
- (5) **الحد الأدنى لسعر الفائدة.** بناء على الطلب، يمكن تطبيق حد أدنى لسعر الفائدة في الحالات التي يكون فيها سعر الفائدة على العملة التي يتم توفير قرض الشريك الميسر بها سالباً.
- (6) **السداد المسبق.** بهدف ضمان الاستدامة المالية للصندوق، يجوز للصندوق تسديد الرصيد المتبقي من قرض الشريك الميسر بصورة مسبقة، جزئياً أو كلياً، دون فرض أي جزاءات عليه.
- (7) **العملات.** يمكن للصندوق أن يقبل قروض الشركاء الميسرة بوحدة حقوق السحب الخاصة، أو بأي عملة أخرى من سلة عملات وحدات حقوق السحب الخاصة (الدولار الأمريكي، واليورو، والين الياباني، والجنه الإسترليني، والرمنيني الصيني). وبالامتثال لما ذكر أعلاه، يمكن أن يقبل الصندوق قروض الشركاء الميسرة بعملة تختلف عن العملة التي تسدد بها المساهمة الأساسية للدولة العضو المعنية.
- (8) **معايير الأولوية.** ستتطلب الإدارة الفعالة لعدد عروض قروض الشركاء الميسرة المحتملة وأحجامها في حال تجاوزها الاحتياجات التمويلية للصندوق، ستقيّم العروض وفقاً للمعايير التالية (حسب ترتيب الأهمية):
 - (أ) العملة: تعطى الأفضلية في المقام الأول لقروض الشركاء الميسرة المقومة بعملات تتاح للصندوق بموجبها ضمانات معقولة تؤكد إمكانية اتخاذ إجراءات التحوط الملائمة أو إعادة إقراض الأموال بنفس العملة.
 - (ب) الشروط المالية: ستعطى الأولوية لقروض الشركاء الميسرة التي توفر أفضل الشروط المالية جاذبية للصندوق من أجل ضمان أكبر قدر ممكن من الاستدامة.

(ج) الحجم: سَتُعطى الأفضلية لأكبر قروض الشركاء الميسرة حجما نظرا لسعي الصندوق إلى التقليل إلى أدنى حد من التكاليف.

(9) **السحب.** سَتُسحب قروض الشركاء الميسرة على ثلاثة أقساط متساوية على مدى فترة لا تتجاوز ثلاث

سنوات للسماح للصندوق بإدارة السيولة. وبناء على رغبة الصندوق، وبالاتفاق مع الجهة الموفرة للقرض، يجوز لإدارة الصندوق سحب القرض في شريحة واحدة، إذا ما طلب الشريك المقرض ذلك.

(10) **الحد الأدنى لقيمة القرض.** لن يُنظر إلا في قروض الشركاء الميسرة بقيمة 20 مليون دولار أمريكي أو أعلى من ذلك.

(11) **الإضافية.** سيكون من المتوقع من الدول الأعضاء التي توفر قروض الشركاء الميسرة (إما بصورة

مباشرة أو من خلال مؤسسات تدعمها هذه الدول) أن توفر مساهمات أساسية تعادل ما لا يقل عن 80 بالمائة من الحد الأدنى من معيار مساهماتها في المنح، وأن تستهدف الوصول إلى إجمالي

مساهمات تعادل المنح (تتضمن كل من المساهمة الأساسية وعنصر المنحة في قرض الشريك الميسر) تعادل ما لا يقل عن الحد الأدنى من معيار المساهمة في المنح. أما الحد الأدنى من معيار المساهمة

في المنح فيجب أن يعادل 100 في المائة من متوسط المساهمة الأساسية بالعملة المحلية في آخر فترتين سابقتين لتجديد الموارد. (بالنسبة للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، يعني ذلك متوسط

المساهمات في كل من التجديدين العاشر والحادي عشر للموارد).

(12) **نفاذ المفعول.** ستدخل اتفاقية قروض الشركاء الميسرة بين الصندوق وموفاي هذا القرض (أي بين

الدولة العضو أو إحدى المؤسسات التي تدعمها) حيز النفاذ في موعد أقصاه آخر يوم من فترة ستة أشهر بعد تبني قرار التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، ولكن ليس قبل قيام الدولة العضو المعنية

بإيداع وثيقة مساهمة لمبلغ مساهمتها الأصلية المطلوب بموجب الفقرة (11) أعلاه. وفي الحالات التي تخطط فيها الدولة العضو لتوفير منحة إضافية أو لتقليص سعر فائدة القسيمة على قرض الشريك

الميسر هذا، سيطلب الصندوق تسديد المنحة الإضافية كشرط مسبق لقبول المصروفات من قرض الشريك الميسر. والغرض من ذلك هو حماية الصندوق من دفع تكاليف اقتراض عالية على قرض

الشريك الميسر بدون استلام دفعة المنحة ذات الصلة التي تضمن التيسيرية المطلوبة في هذا القرض.

(13) **التخصيص أو فرض قيود على استخدام الأموال.** بما أن الغرض الأساسي من قروض الشركاء

الميسرة هو تمويل برنامج القروض والمنح في الصندوق، فإنه لا يمكن للصندوق أن يقبل بتخصيص الأموال المقترضة أو وضع قيود على استخدامها. وسيتم تخصيص موارد قروض الشركاء الميسرة

من خلال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء للدول الأعضاء التي تقتض شروط يمكن مقارنتها بتلك المطبقة على قرض الشركاء الميسر أو أعلى منها، كما هو ملائم. وبالتالي، فهي تغطي

جملة المنتجات الإقراضية التي يوفرها الصندوق. ومع ذلك، وبغض النظر عما ورد أعلاه، يتوقع أن تكون الأولوية للقروض الموفرة بشروط تيسيرية للغاية وبشروط مختلطة.

(14) **عنصر المنح.** يمثل عنصر المنحة القيمة الحالية للفائدة المالية التي يجنيها الصندوق من الحصول على

قرض من قروض الشركاء الميسرة مقارنة بقرض يتم التعاقد عليه بشروط السوق. ونتيجة لذلك، سيشكل جزء القرض الذي يعتبر منحة، المستخدم لأغراض إعطاء حقوق تصويت، الحافز للدول

الأعضاء لتوفير مثل هذه القروض للصندوق. وفي حال تسديد منحة إضافية، سيشكل هذا المبلغ جزءا من قيمة قرض الشريك الميسر وعنصر المنحة فيه لاحتساب إجمالي مبلغ القرض.

(15) **حقوق التصويت.** يخول عنصر المنح في قروض الشركاء الميسرة الدول الأعضاء حق الحصول على

حقوق تصويت بموجب نفس الصيغة المنطبقة على مساهمات تجديد الموارد حسب ما تنص عليه المادة 6، البند 3 (أ) (2) من اتفاقية إنشاء الصندوق.

(16) **الحوكمة.** سيُعرض المقترح المفصل لكل قرض من قروض الشركاء الميسرة على لجنة مراجعة الحسابات لاستعراضه ثم على المجلس التنفيذي للموافقة عليه قبل الانتهاء من المفاوضات. وستخضع قروض الشركاء الميسرة لنفس عملية التفويض المتبعة مع ترتيبات الاقتراض الأخرى بموجب إطار الاقتراض المتكامل.

ألف - تحديد عنصر المنحة

1- بينما يمثل كامل القيمة الاسمية لقروض الشركاء الميسرة مورداً مالياً لبرنامج القروض والمنح في الصندوق، سيمنح الصندوق حقوق تصويت للدول الأعضاء التي تقدّم هذه القروض الميسرة بمبالغ متناسبة مع عنصر المنحة المتأصل في القروض. ويمثل عنصر المنحة في أي قرض من قروض الشركاء الميسرة نسبة القيمة الحالية لخدمة الدين إلى القيمة الحالية لمصروفات القرض. ولا تختلف الصيغة المستخدمة في حساب تلك النسبة عن الصيغة المطبقة على إطار قروض الشركاء الميسرة في التجديد الثامن عشر لموارد المؤسسة الدولية للتنمية، حسب ما حدده تقرير المندوبين المشاركين في التجديد الثامن عشر لموارد المؤسسة الدولية للتنمية على النحو التالي:

$$1 - \frac{\sum_{i=1}^n (DF_i \times CFS_i)}{\sum_{j=1}^n (DF_j \times CFD_j)}$$

حيث إن:

DF_i = عامل الخصم للفترة i ، محسوباً باستخدام معدل الخصم في إطار قروض الشركاء الميسرة؛

CFS_i = التدفقات النقدية من خدمات الدين في الفترة i ؛

DF_j = عامل الخصم في الفترة j ، محسوباً باستخدام معدل الخصم في إطار قروض الشركاء الميسرة؛

CFD_j = التدفقات النقدية من مصروفات القروض في الفترة j .

باء - اعتبارات إضافية

2- **سعر الخصم المستخدم في حساب عنصر المنحة.** تتسم عملية حساب سعر الخصم بأهميتها لأنها تحدّد عنصر المنحة وبالتالي تخصيص الأصوات للدول الأعضاء التي تقدّم قروض الشركاء الميسرة. وفيما يتعلق بقروض الشركاء الميسرة في فترة التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، لن تختلف طريقة حساب سعر الخصم المستخدمة في تحديد عنصر المنحة عن الطريقة المعتمدة في فترة التجديد الحادي عشر للموارد على النحو المبين أدناه.

3- **وفورات التكاليف الصافية.** تأخذ المنهجية في الحسابان الوفورات المحتملة على معاملات الاقتراض التي أجراها الصندوق حتى الآن.

4- ولتحديد سعر الخصم الملائم للاستخدام، استندت تكلفة الاقتراض المفترضة للصندوق إلى آخر مؤشر لتكلفة تمويل الصندوق، بعد إدخال التعديلات الملائمة عليها للأخذ في الحسابان الأجل الأطول لقرض الشريك الميسر. وبالنظر إلى أن أحدث التسهيلات تم التفاوض عليها بعملة اليورو فإن نهج الصندوق سيتحوّل من تحديد سعر للخصم باليورو كنقطة انطلاق.

5- ولتحويل تكلفة الاقتراض إلى سعر فائدة ثابت، أُجريت محاكاة لمبادلة سعر الفائدة بعملة اليورو مع فرق السعر ذي الصلة وباستخدام الأجلين المقترحين.

- 6- وأجريت حسابات مماثلة للعمليات الأخرى على أساس الحدود المعيارية الملائمة لسعر الفائدة قصير الأجل. وحسبت بعد ذلك المتوسطات المرجحة للعمليات الخمس من أجل تحديد أسعار الخصم بقيم وحدات حقوق السحب الخاصة.
- 7- **خيار الحد الأدنى لسعر الفائدة.** سيكون من المطلوب وضع حد أدنى لسعر الفائدة بالنسبة للدول الأعضاء التي تسهم بعمليات يكون سعر الفائدة عليها، بما يعادل 1 بالمائة على وحدات حقوق السحب الخاصة (وهو الحد الأعلى لسعر الفائدة بموجب إطار قروض الشركاء الميسرة) سالبا. وفي هذه الحالة، ستوفر الدول الأعضاء قرضا بسعر فائدة يعادل 0 بالمائة بعملة قرض الشريك الميسر (يمكن أيضا تحقيق سعر فائدة قسيمة بمعدل 0 بالمائة من خلال الجمع بين قرض بسعر فائدة قسيمة أعلى ومنحة تكميلية). ويعني الحد الأدنى بمعدل 0 بالمائة أن يكون سعر فائدة القسيمة على القرض أعلى من الحد الأقصى لسعر الفائدة على وحدات حقوق السحب الخاصة، وهو 1 بالمائة. وسيتم ضمان المعاملة العادلة لجميع الدول الأعضاء من خلال استخدام سعر فائدة قسيمة بما يعادل 0 بالمائة لقروض الشركاء الميسرة لاحتساب عنصر المنحة في هذه القروض في تقرير حقوق التصويت، وللاعتدال للحد الأدنى من المساهمة في المنح. وسيؤدي استخدام سعر فائدة على عملة قرض الشريك الميسر بما يعادل 0 بالمائة إلى تقليص عنصر المنحة مما يعني ضمنا أن الدولة العضو التي توفر هذا القرض ستحتاج إلى توفير قرض أكبر للإيفاء بمتطلب الحد الأدنى من المساهمة في المنح.
- 8- **إمكانية توفير مدفوعات منحة إضافية.** وفي حال اختارت الدولة العضو أن يكون سداد المنحة الإضافية مقدما (كما يرد وصفه في الفقرة 40(4))، سيحتسب مبلغ السداد المطلوب استنادا إلى القيمة الحالية للفرق في التدفقات النقدية المستقبلية بين مدفوعات القسيمة الأصلية ومدفوعات سعر فائدة القسيمة المستهدفة. كذلك سيتم استخدام نفس معدل الخصم في إطار قروض الشركاء الميسرة لاحتساب القيمة الحالية. وبإمكان الدولة العضو المعنية أن توفر مدفوعات المنحة الإضافية على أفساط متعددة فقط في حال كان لقرض الشريك الميسر نفس جدول الصرف، وفي حال تم الإبقاء على القيمة الحالية لمدفوعات المنحة الإضافية.

مقارنة بين إطار الاقتراض المتكامل، وإطار الاقتراض السيادي، وإطار قروض الشركاء الميسرة

1- يقارن الجدول 1 بين السمات الرئيسية لأطر الاقتراض الحالية في الصندوق من حيث الركائز الخمس التي سينظمها إطار الاقتراض المتكامل، ويسلط الجدول الضوء على التغييرات التي يهدف إطار الاقتراض المتكامل إلى إدخالها. ويُبرز الجدول 2 أقسام إطار قروض الشركاء الميسرة التي لن يعدلها إطار الاقتراض المتكامل وبالتالي ستظل صالحة وتعتبر مدمجة في إطار الاقتراض المتكامل.

الجدول 1

الركائز الخمس لإطار الاقتراض المتكامل: الابتكارات/التحديثات المقترحة

إطار الاقتراض المتكامل	إطار قروض الشركاء الميسرة	إطار الاقتراض السيادي	
الابتكارات:			
<ul style="list-style-type: none"> الدول السيادية المؤسسات التي تدعمها الدول المصارف متعددة الأطراف المؤسسات فوق الوطنية المؤسسات الاستثمارية الخاصة المؤثرة 	<ul style="list-style-type: none"> الدول السيادية المؤسسات التي تدعمها الدول 	<ul style="list-style-type: none"> الدول السيادية المؤسسات التي تدعمها الدول 	ألف- المقرضون المؤهلون
<ul style="list-style-type: none"> القروض الثنائية السندات المتفاوض عليها ثنائيا 	القروض الثنائية	القروض الثنائية	باء- أنواع أدوات الاقتراض
بدون تغيير:			
<ul style="list-style-type: none"> عدم التخصيص من جانب المقرض عدم تقديم إعانات من الموارد الأساسية 	<ul style="list-style-type: none"> عدم التخصيص من جانب المقرض 	<ul style="list-style-type: none"> عدم التخصيص من جانب المقرض عدم تقديم إعانات من الموارد الأساسية 	جيم - استخدام الأموال المقترضة
<ul style="list-style-type: none"> كل مقترح: يعرض على لجنة مراجعة الحسابات للاستعراض. يعرض على المجلس التنفيذي للموافقة. 	<ul style="list-style-type: none"> كل مقترح: يعرض على لجنة مراجعة الحسابات للاستعراض. يعرض على المجلس التنفيذي للموافقة. 	<ul style="list-style-type: none"> كل مقترح: يعرض على لجنة مراجعة الحسابات للاستعراض. يعرض على المجلس التنفيذي للموافقة. 	دال- حوكمة الاقتراض
تحديثات من إطار الاقتراض السيادي الأصلي:			
وقف العمل بقاعدة الإضافة	لا ينطبق	<ul style="list-style-type: none"> للدول الأعضاء والمؤسسات التي تدعمها الدول، 100 في المائة على الأقل من المساهمات الأساسية للتجديد R-1 	ألف- المقرضون المؤهلون
تغيير في طريقة حساب نسبة الدين إلى أسهم رأس المال	لا ينطبق	نسبة الدين إلى أسهم رأس المال	هاء- حدود الاقتراض وإدارة المخاطر

الجدول 2

أحكام إطار قروض الشركاء الميسرة المدمجة في إطار الاقتراض المتكامل

إطار الاقتراض المتكامل	إطار قروض الشركاء الميسرة	الحكم
أدرجت بدون تغيير	استنادا إلى تكلفة تمويل الصندوق	أسعار الخصم وعنصر المنح
أدرجت بدون تغيير	أجل الاستحقاق: 25 أو 40 سنة فترة السماح: 5 أو 10 سنوات	الشروط والأحكام
أدرجت بدون تغيير	20 مليون دولار أمريكي	المبالغ الدنيا
أدرجت بدون تغيير	80 في المائة على الأقل من الحد الأدنى للمساهمة في المنحة كمساهمة أساسية. الحد الأدنى للمساهمة في المنحة = 100 في المائة من متوسط المساهمة الأساسية بالعملة المحلية من المساهمات الأساسية للتجديد R-1 والمساهمات الأساسية للتجديد R-2	الإضافية
أدرجت بدون تغيير	بعد قيام الدولة العضو بإيداع وثيقة المساهمة الخاصة بالمبلغ المطلوب للمساهمات الأساسية	نفاذ المفعول